



وزارة الصحة
سياسات واجراءات

MOH	POL	D	IAC	05	رمز السياسة	اسم السياسة : التظلم الوظيفي
					الطبعة : الثالثة	عدد الصفحات : 4

الوحدة التنظيمية: ادارة الشؤون الادارية		
الجهة المعنية بتنفيذ السياسة : لجنة التظلمات		
تاريخ الإعداد : ٢٠٢٥ / ١ / ٥	التوقيع:	رئيس شعبة متابعة التظلمات الإعداد : أفنان محمد الجبور
٢٠٢٥ / ٢ / ٥ تاريخ التدقيق:	التوقيع:	التدقيق والمراجعة من قبل مدير الجهة المعدة: مدير ادارة الشؤون الادارية/معين أبو الشعر
٢٠٢٥ / ٤ / ٥ تاريخ تدقيق ضبط الجودة	التوقيع:	التدقيق من ناحية ضبط الجودة : مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة
٢٠٢٥ / ٣ / ١٣ تاريخ الاعتماد:	التوقيع:	الاعتماد : الأمين العام للشؤون الادارية والفنية

وزارة الصحة
مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة
السياسات والإجراءات
Policies & Procedures
١٣ - تکمیل الاعتماد

تم مراجعة السياسة كل سنتين على الأقل من تاريخ اعتماد آخر طبعة : Approved

مبررات مراجعة السياسة	تاريخ الاعتماد	رقم الطبعة



وزارة الصحة
سياسات واجراءات

MOH	POL	D	IAC	05	رمز السياسة	اسم السياسة : التظلم الوظيفي
					طبعة : الثالثة	عدد الصفحات : 4

موضوع السياسة :

توضيح الآلية التي يتم فيها دراسة التظلمات المقدمة من الموظفين ورد الحقوق إليهم.

الفئات المستهدفة :

جميع الموظفين العاملين بوزارة الصحة على اختلاف مسمياتهم الوظيفية وفئاتهم ودرجاتهم وأماكن عملهم.

الهدف من السياسة / المنهجية :

- 1- تعزيز مبدأ الشفافية والعدالة والمحافظة على حقوق الموظفين.
- 2- فتح قنوات الاتصال والتواصل بين الموظفين من جهة و مختلف مستويات الإدارة من جهة أخرى في الحالات التي تتطلب ذلك.
- 3- الحد من الأخطاء والتجاوزات والمخالفات المتعلقة بحقوق الموظف أو واجباته وإلتزاماته وضوابط العمل والسلوك الوظيفي.
- 4- اتخاذ الإجراءات وتطويرها بما يمنع تكرار التجاوزات والأخطاء والتي تساهم في محاربة ومنع الفساد.
- 5- مراقبة عمل الإدارات والتأكد من إصدار القرارات الإدارية المبنية على الأسس القانونية .

التعريفات :

اللجنة: اللجنة المشكلة بموجب احكام المادة رقم (٩٠) من نظام ادارة الموارد البشرية في القطاع العام رقم (٣٣) لسنة ٢٠٢٤ وتعديلاته .



وزارة الصحة
سياسات واجراءات

MOH	POL	D	IAC	05	رمز السياسة	اسم السياسة : التظلم الوظيفي
					الطبعة : الثالثة	عدد الصفحات : 4

الموظف: هو الشخص المعين بقرار المرجع المختص في وظيفة مدرجة على جدول تشكيلات الوظائف الصادر بمقتضى قانون الموازنة العامة أو موازنة إحدى الدوائر والموظف المعين بموجب عقد ولا يشمل الشخص الذي يتناقض أجرًا يومياً.

المسؤوليات :

- الوزير: يشكل الوزير لجنة خاصة في الوزارة للنظر في التظلمات ويحدد في قرار تشكيلها مهامها وصلاحياتها، بالإضافة إلى المصادقة على توصيات اللجنة .
- رئيس اللجنة: دعوة اللجنة للانعقاد ، وإدارة الجلسات ، متابعة اصدار التوصيات .
- مقرر اللجنة وإداري : ترميز التظلمات وإدخالها على سجل خاص أعد لهذه الغاية، والتجهيز لإجتماع اللجنة .
- أعضاء اللجنة : دراسة التظلم وإصدار تقرير متضمن التوصيات.

الأدوات :

- جهاز حاسب آلي وملحقاته.
- برنامج شؤون الموظفين
- ملفات الموظفين
- استدعاء مكتوب بالتظلم خطياً وجميع واي وثائق ذات علاقة .

الإجراءات:

- 1- يقوم الموظف بالتقدم بالتظلم خطياً إلى رئيسه المباشر ويجوز تقديم التظلم إلى الوزير في مبني الوزارة لإنصافه في حال صدور قرار أو إجراء إداري يؤثر على حقوقه.



وزارة الصحة
سياسات واجراءات

MOH	POL	D	IAC	05	رمز السياسة	اسم السياسة : التظلم الوظيفي
					الطبعة : الثالثة	عدد الصفحات : 4

2- يقوم الموظف بالتأكد من صحة تظلمه ومعلوماته والإطلاع على القوانين والأنظمة والتعليمات الصادرة بهذا الخصوص قبل التقدم للتظلم .

3- يقدم الموظف التظلم خطياً إلى الدائرة خلال مدة لا تزيد عن عشرة أيام عمل من تاريخ علم الموظف بالإجراء الذي يؤثر على حقوقه أو تبلغه القرار موضوع التظلم .

4- تقوم اللجنة بالبت في التظلم خلال مدة لا تزيد عن ثلاثين يوماً من تاريخ تظلمه.

5- تقوم الوزارة بإعلام المُتظلم خطياً بنتيجة تظلمه.

6- إذا اتضح للجنة أن وراء التظلم قصدأً كيدياً أو يهدف إلى الإساءة الشخصية لآخرين فيخضع صاحبة للمُسالة وتطبق بحقه الإجراءات التأديبية المنصوص عليها في نظام إدارة الموارد البشرية في القطاع العام رقم (٣٣) لسنة ٢٠٢٤ وتعديلاته.

النماذج / المرفقات :

لا يوجد

مؤشرات الأداء :

- عدد التظلمات المقدمة للجنة.
- نسبة التظلمات التي تم ردتها أو قبولها من إجمالي عدد التظلمات خلال العام .
- معدل التظلمات بالنسبة لإجمالي عدد الموظفين.
- عدد العقوبات التي تم تخفيفها بناءً على قرارات لجنة التظلمات.

المراجع:

نظام ادارة الموارد البشرية في القطاع العام رقم (٣٣) لسنة ٢٠٢٤ وتعديلاته والتعليمات الصادرة بموجبه .